

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٠٤٩ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف الإسماعيلية المؤرخ ٢٠١٥/٢/٩ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

قرر :

### (المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة الخامسة الجزائية بمحكمة استئناف الإسماعيلية (أمورية استئناف بورسعيد) المختصة بنظر القضية رقم ٣٦٧ لسنة ٢٠١٤ ج قسم العرب والمقيدة برقم ٣٧ لسنة ٢٠١٤ ج كلى بورسعيد وذلك لنظرها فى الدور المحدد لانعقادها فى الأسبوع الأول اعتباراً من دور شهر مارس لسنة ٢٠١٥ إلى معهد أمناء الشرطة بطرة ، بدلاً من مقرها الحالى .

### (المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

### (المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٥/٣/١

صدر في ٢٠١٥/٢/٩

وزير العدل

المستشار / محفوظ صابر